الكبرياء والجبروت ومتى يظهر عمومه في العالم بحيث يعرف على التعيين فإنه
الآن ظاهر لا يعلمه إلا قليل من الناس وقال في الباب الأربعين
وثلاثمائة في معرفة المنزل الذي منه جاء سورة الدخان إلا النبي صلى
الله عليه وسلم لابن صياد سورة الدخان من القرآن العزيز فقال له ما خبأت
لي فقال الدخ لغة في الدخان لأن فيها آية وهي قوله تعالى يوم تأتي
السماء بدخان مبين فعلم ابن صياد اسمها الذي نواه وأضمره صلى الله عليه وسلم
في خبيئه فلما علمه قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسأ فلم تعد وقدرك
أي علمك بهذا لا يخرجك عن قدرك الذي أهلك الله له قال وهذا يدل على أن
إخبار النبي صلى الله عليه وسلم لابن صياد لم يكن عن وحي من الله ولو كان عن وحي
ما اعتز عليه ابن صياد لأن الله ما وراء ما يأمر به بالتأبير بل هذا القول من
رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل قوله في تأبير النخل فلما أخرج خبئه كان
ذلك من الله تأديب ليحفظ على مقام المراقبة فلا ينطق إلا عن شهود إذ
بقرينة الحال يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم ما خبأ له ما خبأ إلا
ليعجزه فأبى الله ذلك فقال صلى الله عليه وسلم إن الله أدبني
فأحسن تأديبي ولو نطق النبي صلى الله عليه وسلم للحاضرين بقصده فيما
خبأ له لربما أردت جماعة من الحاضرين لذلك ولكن الله عصم نبيه عن القول
ولم يخرجه العلم بالخبيئة عن كونه كاهنا والحاضرون يعرفون أمر الكهنة
وشأنهم ولا سيما أهل اليمن والحجاز وجزيرة العرب فلم يخرجه ذلك العلم
عن قدره وقال منشأ الاجتهاد في هذه الأمة من اجتهاده صلى الله
عليه وسلم ليلة المعراج في المراجعة في شأن الصلاة بين موسى وبين
ربه عز وجل فإنه لما فرضت عن أمته الخمسون صلاة نزل بها ولم يقل شيئا
ولا اعترض ولا قال هذا كثير فلما قال له موسى راجع ربك نفى صلى الله
عليه وسلم تخييرا فإن الأدب الكامل يعطيه ما فعل من أمر المعارضة والشفقة
على أمته تعطيه تطلبه بالتخفيف عنها حتى لا تعبد الله بضجر ولا كره

ولا ملل ولا كسل

ولا كسل فيقضي حائرا فأخذ يطلب الترجيح في أن الحالين أولى فرجع بالا
جتهاد إلى قول موسى وأمضى ذلك في أمته وشرع الله لهم الاجتهاد في
الأحكام التي بها صلاح العالم ليأنس نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بما جرى
منه ولا يستوحش وجبر بهذا التشريع أيضا قلب موسى عليه السلام
في ذلك فإنه لا بد إذا رجع مع نفسه وزال حكم الشفقة على العباد قام
معه تعظيم الحق وما ينبغي لجلاله فلم يستكثر شيئا في حقه تعالى
وعلم أن القوة بيده يقوى بها من يشاء من عباده وإذا حضر له مثل هذا
وأقامه الحق به فلا بد أن يؤثر عبده به على ما جرى منه فيما قال محمد
صلى الله عليه وسلم فجبر الله قلبه بقوله ما يبدل القول لدي في آخر رجعة
وكان قد تقدم القول بالتكثير وبدل بالتخفيف والتقليل فأعلم موسى
أن القول إلا لا هي منه ما يقبل التبديل ومنه ما لا يقبل التبديل وهو
أنه إذا حق القول منه فالقول الواجب لا يبدل وأما القول المعروض
فإنه يقبل التبديل وسر موسى بهذا القول وعلم أنه ما تكلم إلا في عرض
القول لا في حقه وحصل له جبر القلب كما حصل لمحمد صلى الله عليه
وسلم جبر القلب فيما جرى منه بما شرع لأمته من الاجتهاد في نصب الأحكام
وسرى ذلك في أمته صلى الله عليه وسلم كما سرى الحجر والنسيان في بني
آدم من حجر آدم ونسيانه جبر القلب آدم وأطال في ذلك وسيأتي
في الباب الثمانين وثلاثمائة ما له تعلق بالاجتهاد فراجعه وقال
أحكام الشريعة تتغير بتغير الأحوال والأسماء والعين واحدة وقيل
لمالك بن أنس الإمام رضي الله عنه ما تقول في خنزير البحر عن بعض
السمك فقال هو حرام فقيل له إن سمك البحر ودوابه وميتته حلال
فقال أنتم سميتموه خنزيرا والله قد حرم الخنزير فتغير الحكم عند مالك
لتغير الاسم فلو قالوا له ما تقول في سمك البحر أو دواب البحر لحكم بالحل
ونظير ذلك تغير الأحوال بتغير الأحكام والشخص واحد كمن يحرم عليه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)